(143) القلب لزرعه في بدن غيره في هذه الفاصلة العابرة، إذ تأخيره ربما يفسد القلب فلا يصلح للزرع. وإما الكلية فإن أوصى صاحبها بنزعها مطلقاً ومن دون تحديد بزمان ما بعد الموت أو صرّح به بالفعل فيجوز نزعه في تلك الفاصلة إذا لم يكن له خطر زائد على حياته القصيرة، واما ان علقه على موته فحاله حال القلب في الجواز وعدمه على القولين.

توضيح وتقييم: أقول: لتوضيح محل البحث نذكر صوراً تخطر بالبال عاجلاً: (الاَولى): موت تمام المخ أي جذعه وقشرته وتوقف القلب. (الثانية): موت تمام المخ وحركة القلب صناعية بعد توقفه. (الثالثة): موت تمام المخ مع حركة القلب تلقائياً. (الرابعة): حركة القلب صناعية بعد توقفه ثم تجديد عمل المخ بعد موته. _____ = امكن تغذية القلب والرئة والاعضاء الاُخرى بوسائل صناعية لمدة معينة أقصاها أسبوعان، ولو ان المخ قد سبق وان مات، وفي نظري أنّ الانسان كما نعرفه أيضاً قد مات، وهذه التطورات مع الاَسف خلقت اختلافاً في تحديد وقت الموت... هل هو وقوف القلب كما في التعريف الطبي القديم؟ أو وقوف عمل المخ كما في التعريف الجديد، والذي يؤدي الى وقوف أعمال الاَعضاء الاُخرى إذا لم نجد الوسائل الصناعية؟ وقد يصل الفرق في وقت الموت الى اسبوعين بسبب اختلاف التعريف، انتهى. اقول : فيه نظر يظهر مما ذكرنا في المتن آنفاً .